

بحار الأنوار

[248] 8 - كا : عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن جميل ابن صالح، عن سماعة قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: أخبرني عن الاسلام والايمان أهما مختلفان ؟ فقال: إن الايمان يشارك الاسلام، والاسلام لا يشارك الايمان فقلت: فصفهما لي، فقال: الاسلام، شهادة أن لا إله إلا الله، والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله به حققت الدماء، وعليه جرت المناكح والمواريث، وعلى ظاهره جماعة الناس، والايمان الهدى، وما يثبت في القلوب من صفة الاسلام، وما ظهر من العمل به. والايمان أرفع من الاسلام بدرجة إن الايمان يشارك الاسلام في الظاهر، والاسلام لا يشارك الايمان في الباطن، وإن اجتماعا في القول والصفة (1). تبين: " أهما مختلفان " أي مفهوما وحقيقة أم مترادفان " يشارك الاسلام " المشاركة وعدمها إما باعتبار المفهوم، فإن مفهوم الاسلام داخل في مفهوم الايمان دون العكس، أو باعتبار الصدق فإن كل مؤمن مسلم، دون العكس، أو باعتبار الدخول: فإن الداخل في الايمان داخل في الاسلام دون العكس، وإن كان يرجع إلى ما سبق، أو باعتبار الاحكام فإن أحكام الاسلام ثابتة للايمان دون العكس " فصفهما لي " أي بين لي حقيقتهما " شهادة أن لا إله إلا الله " بيان لاجزاء الاسلام " به حققت " بيان لاحكام الاسلام ; ويدل على التوارث بين جميع فرق المسلمين كما هو المشهور. والظاهر أن المراد بالشهادة والتصديق الاقرار الظاهري ; ويحتمل التصديق القلبي، فيكون إشارة إلى معنى آخر للاسلام، ولا يبعد أن يكون أصل معناه الاقرار القلبي، وإن ترتبت الاحكام على الاقرار الظاهري، بناء على الحكم بالظاهر، ما لم يظهر خلافه، لعدم إمكان الاطلاع على القلب كما قال النبي صلى الله عليه وآله لاسامة: " فهلا شققت قلبه " ولذا قال عليه السلام: " وعلى ظاهره جماعة الناس " بل مدار الاحكام على الظاهري في سائر الامور القلبية كالعقود والايقاعات، والايمان وأشباهاها، وعلى هذا فلا فرق بين الايمان والاسلام إلا بالولاية والاقرار بالائمة عليهم السلام ولوازمها إذ

(1) الكافي ج 2 ص 25 (*).